فافهم ولاحظنا بالملاحظة الاستقلالي اشارة الى دفع ما يورد انه كما
كان النسبة معنى غير مستقل كذلك هذا المجمل لدخول النسبة فيه
وتقرير الدفع ان النسبة وان كانت غير مستقلة حال التفصيل و
ملاحظتها بما هي رابطة بينهما لكن الملحوظ الامر المجمل مستقل تعلق
الملاحظ اليه بالذات والمركب من المستقل وغير المستقل بالتبع
السرك انفهام هذا ما اسلفنا لك اذا ذكرت من ان الاستقلال
وعدمه تابعان للملاحظ لكن هذا لا يصح على راى الافق المبين فانه قد قال
في تحقيق الوجود الرابطي فاذن قد استوى الامر والتحقق بالغلط
ان معنى واحدا يستقل ولا يستقل بلحاظين فعلى هذا انقلب اليه
ريح لحق اللائمة بحيث دفع فيما هرب عنه من تعلق التصديق بما هو
غير مستقل لان المركب من المستقل وغير المستقل لا يستقل تعلق
الملاحظ ثم قال ومن القدرة من لم يفرق بين ما يلزم الشيء وبين ما يجلب
اليه ولم يبال ان يجعل المعنى الحرفي اذ هو انتساب الطرفين محكوما عليهما بالذات
فزعم ان متعلق التصديق بالذات ليس الا النسبة الملحوظة بالعرض
على معنى ان هناك امرا مجملا تفصيله العقل الى نسبة يحكم عليها بالوقوع
او سلبه الى ان النسبة واقعة او ليست بواقعة وارجع البياض
عرض مثلا او ليس الى البياض عرض مطابق للواقع او ليس البياض
عرضا مطابقا وفيه زيغ عن الحق فكيف يحكم على ما لا يلاحظ بالذات
او يحل الشيء الى ما هو خارج عنه والحق نحن على تحقيقه هناك ايها المدرك
فصلا وهمت يلغ رتبة الخواص ان ليس مقصودنا معشر المقلدين
فافهم هذا المحقق لا اباطيل المدلسين للاكاذيب لباس الاساطين

ولیس

وليس مبنى قولهم بتعلق التصديق ما فهم بل مقصودهم ان النسبة
امر بسيط حاكية عن الواقع ويتعلقها التصديق فيصدق بها بمعنى
حكاية فيعلم تحققها في الواقع قطعا او ظنا وقولهم النسبة او ليست
او واقعة تعبير عنه بحيث لا يلزم منه الحكم على غير المستقل بوجه وفي قولهم
انها تحل مسامحة ويعنون ان هذا الامر البسيط يبعد الذهن عند
ملاحظة التفصيل لان يحصل هذه القضية ولذا اعتبروا بهذه
القضية عن ذلك الامر البسيط فافهم قوله على ما يقتضيه عبارة
الافق المبين فانه قال مسلك الشريعة الصناعة وصحة الوجدان
تشهد هذا المعنى الرابطي بالدخول فيما هو متعلق التصديق بالذات
على ان يتعلق الاذعان بامر مجمل يفصله العقل الى الموضوع والمحمول و
نسبة رابطة بينهما بالخلط وسلبه حتى يرجع الحكم على البياض مثلا
بالعرضية وسلب الجوهرية الى ان البياض عرض في الواقع وليس بجوهر
في الواقع وهذه العبارة يحتمل الاحتمالين المذكورين في الشرح قوله
وان كان له محمل آخر صحيح هو ان يراد بمفاد الهيئة التركيبية المحكي عنه
وهو المعبر عنه بالاتحاد قوله فانه باطل فانا كثيرا ما نعتقد الامر تفصيله
ان الوجدان شاهد بانه نصدق اقامة البرهان وحصول النتيجة مفصلة
يصدق بها من دون توقف على الملاحظة الاجمالية فضلا عن حصول
الصورة الاجمالية الصالحة للتفصيل المجمل قوله اما صدق بقول
لا اله الا الله بما هو مفصل انظر الى جهله كيف خفي عليه الامور
الوجدانية ثم لبطلان قوله وجه آخر هو ان هذا المجمل اما حكاية عن
امر واقعي ام لا وعلى الاول لا يصح استقلاله ولا اجماله فانه من الضروريات

و يتعلق بها

اشارة الى ان التصديق لا يتعلق بالامر المجمل من حيث انه اجمال للحكاية المفصلة بل يتعلق بالامر المجمل من حيث انطباقه على الواقع حتى انا اذا حللناه الى الموضوع والمحمول والنسبة الرابطة رجع الى ان ثبوت المحمول او سلبه في الواقع ويحسب ... في التصديق اجمالا وتفصيلا ... بالمفصل

Copyright © King Saud University